



تعميم

المحترمون

السادة/

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

الموضوع: إلغاء ترخيص مؤسسة عبدالله حمد النذير للصرافة، وإلغاء ترخيص مؤسسة أسامة عبدالمحسن صالح العمري للصرافة.

استناداً إلى المادة الرابعة من نظام البنك المركزي السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم: م/٣٦ وتاريخ ١١/٠٤/١٤٤٢هـ، والفقرة (ب/٥) من المادة (الرابعة والثلاثون) من القواعد المنظمة لمزاولة أعمال الصرافة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٤٦٨٦) وتاريخ ٢١/١١/١٤٤١هـ.

وإشارة إلى موافقة معالي محافظ البنك المركزي السعودي المؤرخة في ٢٦/٠٨/١٤٤٣هـ القاضية باندماج مؤسسة عبدالله حمد النذير للصرافة ومؤسسة أسامة عبدالمحسن العمري للصرافة من خلال إنشاء شركة التبدل المالية للصرافة ذات الترخيص رقم (١٣٦-ب/ص) فئة (ب) في مدينة الرياض والحاصلة على الرقم الموحد للمنشآت غير الحكومية (٧٠٠٢٦٣٩٥٩١٨) والسجل التجاري رقم (١٠١٠٧٥٤٣٥٧) وتاريخ ٢٨/٠٣/١٤٤٣هـ. وإلغاء تراخيص المؤسسات المندمجة الآتية:

١- مؤسسة عبدالله حمد النذير للصرافة ترخيص رقم (٠٨٩-ج/ص) فئة (ج) في مدينة الرياض والحاصلة على الرقم الموحد للمنشآت غير الحكومية (٧٠٠٣٢٨٦٩٠٨) والسجل التجاري رقم (١٠١٠٣٤٥٠٢٦) وتاريخ ٢٦/٠٨/١٤٣٣هـ.

٢- مؤسسة أسامة عبدالمحسن صالح العمري للصرافة الصادر من البنك المركزي السعودي برقم (٠٩٣-ج/ص) لمزاولة أعمال الصرافة فئة (ج) لمركزها الرئيسي في مدينة الرياض والحاصلة على الرقم الموحد للمنشآت غير الحكومية (٧٠٠٣٢٨٧٩٠٦) والسجل التجاري رقم (١٠١٠٣٤٦٢٧٧) وتاريخ ١١/٠٩/١٤٣٣هـ.

لذا أمل اتخاذ اللازم حيال عدم إجراء تعاملات مع المؤسستين المشار إليهما أعلاه فيما يخص بيع وشراء العملات، إلى جانب المعاملات البنكية الأخرى المتعلقة بأعمال الصرافة، بإستثناء المعاملات المتعلقة بتصفية أعمالها على ألا يتجاوز هذا الاستثناء ستة أشهر من تاريخه، إضافةً إلى اتخاذ الإجراءات الوقائية المناسبة.

للاطلاع، والعمل بموجبه وتزويدنا بما تم اتخاذه من إجراءات حيال ذلك خلال اسبوع من تاريخه

على البريد الإلكتروني MoneyExchCircular@SAMA.GOV.SA

وتقبلوا تحياتي،

السيد

فهد بن إبراهيم الشثري

وكيل المحافظ للرقابة

١٤٤٣هـ

نطاق التوزيع:

- البنوك والمصارف العاملة بالمملكة
- مؤسسات وشركات الصرافة العاملة بالمملكة